النشرة الإخبارية
لمنظمة العفو الدولية
أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٢
OCTOBER 1992

تونس

الادعاء يطالب بتوقيع عقوبة الإعدام في محاكمتين جائرتين للإسلاميين

جرت في أغسطس/آب الماضي محاكمتان متتاليتان لـ ٢٧٩ من أعضاء حركة «النهضة» الإسلامية المحظورة وغيرهم ممن زُعم انتماؤهم إليها، وذلك أمام محكمتي «بوشوشة» و«باب سعدون» العسكريتين في تونس العاصمة؛ ووُجّهت إليهم تهمة التآمر على الإطاحة بالحكومة التونسية. وقد تعرض أغلب المتهمين للتعذيب أثناء اعتقالهم، كما اتسمت كلتا المحاكمتين بانتهاكات جسيمة لمعايير المحاكمة العادلة. وطالب الادعاء بتوقيع عقوبة الإعدام على ما لا يقل عن ٢٨ متهماً.

وقد حضر مراقبون من منظمة العفو الدولية كلتي المحاكمتين، ولاحظوا أن الأدلة التي سيقت ضد الـ ٢٧٩ متهماً لا تعدو أن تكون اعترافات لا تؤيدها أي أدلة إضافية، ويبدو أنها انتُزعت منهم تحت وطأة التعذيب. وخلال عام ١٩٩١، تعرض ثلاثة - على الأقل - ممن قُبض عليهم في إطار المؤامرة المزعومة للتعذيب حتى الموت؛ ويكاد يكون جميع المتهمين في هذه القضية قد شهدوا أثناء المحاكمتين بأنهم قاسوا التعذيب طوال أسابيع أو شهور من الاعتقال الانعزالي؛ بل إن بعضهم عجزوا عن دخول قاعة المحكمة مشياً على الأقدام بدون مساعدة من شدة ما لاقوه من التعذيب.

ومن الجدير بالذكر أن أغلب المتهمين البالغ عددهم ١٧١، والذين حوكموا أمام محكمة «بوشوشة»، قد تراجعوا عن اعترافات سابقة قالوا إنهم أدلوا بها تحت وطأة التعذيب أو التهديد به، ولم يُستدع من شهود الإثبات سوى شاهد واحد؛ وقد انهار وانفجر باكياً أثناء استجوابه، وسحبوا شهادته بعد أن أنكر أن المدعى عليهم قد تقابلوا للتباحث حول مؤامرة.

ولم يكن هناك محامون عن العديد من المتهمين؛ أما الآخرون فقد وُكّل لهم محامون يتولون الدفاع عنهم، عينتهم نقابة المحامين، ولم يكن لأكثرهم أي خبرة بالقضايا السياسية أو الجنائية الكبرى. ولم يحصل المحامون على ملفات القضية إلا قبل المحاكمة بأيام معدودة، ولم يُسمح لكثيرين منهم بالاتصال بموكليهم. وبعد أن بدأت المحاكمة، سُمح للمحامين بالتشاور مع موكليهم لبضع دقائق، ولكن تحت رقابة رجال الشرطة العسكرية؛ وقد ذكرت إحدى المحاميات إنها مُنعت من دخول السجن لأنها كانت ترتدي النقاب الإسلامي.

أما المتهمون الذين زُعم أنهم أعضاء في حركة «النهضة»، والبالغ عددهم ١٠٨، فقد حُوكموا أمام محكمة «باب سعدون» العسكرية في العاصمة تونس بتهمة ارتكاب جرائم تتعلق بنفس مؤامرة الانقلاب المزعومة، ولم يُقدَّم أي سبب لمحاكمتهم على حدة. وقد شاب محاكمة «باب سعدون» مخالفات إجرائية أشد فداحة مما اتسمت به محاكمة «بوشوشة»؛ إذ اتخذ رئيس المحكمة على الدوام موقفاً عدائياً تجاه المتهمين، فكان يقاطعهم كلما حاولوا وصف ما كابدوه من التعذيب، كما رفض السماح لهم بالإدلاء بأي أقوال مفصلة دفاعاً عن أنفسهم.

وقد أصدرت المحكمتان أحكامهما في نهاية شهر أغسطس/آب، فلم يُحكم على أحد بالإعدام، وإنما حُكم على ٤٥ متهماً بالسجن المؤبد (غيابياً بالنسبة لـ ٢٤ منهم).

ولطالما شعرت منظمة العفو الدولية بالقلق بشأن التعذيب الذي يُمارس على نحو منظم. ويفضي إلى الموت أحياناً. أثناء الاعتقال الانعزالي الممتد لفترات طويلة في تونس. فعلى مدى النصف الثاني من عام ١٩٩١، لقي ما لا يقل عن ثمانية من مؤيدي الحركات الإسلامية حتفهم من جراء التعذيب. وفي يوليو/تموز، قام وفد من منظمة العفو الدولية بزيارة تونس، حيث بحث بواعث قلق المنظمة مع الرئيس زين العابدين بن علي ووزراء الدولة، الذين أقروا بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان، ولكنهم أعربوا مجدداً عن احترام الحكومة لحقوق الإنسان. □

جنوب إفريقيا

طبيب شرعي يكشف النقاب عن أدلة على قتل المعتقلين في حجز الشرطة

في ١٤ يوليو/تموز، قُبض على سيمون مثيمكولو البالغ من العمر ١٩ عاماً هو وصديق له في بلدة سيبوكنغ؛ وقد ذكر صديقه - الذي ضربه رجال الشرطة ثم أخلوا سبيله فيما بعد - أنه شاهد شرطياً يضرب سيمون مثيمكولو ويركله ثم يلقي «بصخرة ضخمة» على ضلوعه. وفي اليوم التالي، أخبرت الشرطة أم سيمون مثيمكولو أنه عاد إلى بيته؛ ولكن لم يمض سوى يومين منذ القبض عليه حتى وجدت جثته في المشرحة. وقالت لأحد الصحفيين في وقت لاحق: «كان مستلقياً على ظهره، ورأيت دماً على عنقه».

وقد أجرى الدكتور جوناثان غلوكمان - وهو من كبار الأطباء الشرعيين المستقلين في جنوب إفريقيا - فحصاً لجثة سيمون مثيمكولو، وكانت النتائج التي توصل إليها متمشية مع ما رواه الشهود عن الاعتداء الوحشي للشرطة على سيمون مثيمكولو.

وقد سبق للدكتور غلوكمان أن أجرى فحصاً لأكثر من ٢٠٠ جثة لأشخاص توفوا وهم تحت تحفظ الشرطة؛ ولديه قناعة بأن ٩٠ في المائة منهم قتلهم رجال الشرطة؛ وقد صرح لإحدى صحف جنوب إفريقيا بقوله: «عندي دليل ثابت على أن رجال الشرطة يسومون الناس شر المعاملة؛ وأشعر أنهم أصبحوا في حل من أي رقابة أو قيود». وقد توفي ما لا يقل عن ٧٩ شخصاً في حجز الشرطة في جنوب إفريقيا، وذلك في الأشهر الثمانية الأولى فقط من عام ١٩٩٢.

وفي أواخر عام ١٩٩١ كان الدكتور غلوكمان قد أثار مسألة ارتفاع عدد الوفيات في الحجز مع الرئيس دي كليرك وكبار الوزراء ومسؤولي الشرطة. ويقول الدكتور غلوكمان إنه أخبر مأمور الشرطة أن الحالات المذكورة «هي جرائم قتل عمد لا لبس فيها ارتكبتها الشرطة»؛ وقد شكره مأمور الشرطة على لفت نظره إلى هذه الحالات، غير أنه لم يتخذ أي إجراء آخر، فيما يبدو. وفي مايو/أيار كتب الدكتور غلوكمان إلى الرئيس دي كليرك مناشداً إياه أن يحمي عامة الناس من «الوحشية وبخاصة من جانب العاملين في خدمة الدولة، الذين لم يُعيّنوا إلا لإعلاء شأن القانون وصون كرامة الفرد وآدميته».

اختصاصي علم الأمراض والطب الشرعي الدكتور جوناثان غلوكمان يفتح ملفاته

لكن تقاعس الحكومة عن الاستجابة بصورة فعالة، والظروف التي اكتنفت وفاة سيمون مثيمكولو، حدت بالدكتور غلوكمان إلى إعلان التفاصيل الخاصة بالعشرات من الحالات التي قال إن الشرطة قامت فيها بقتل الأشخاص أثناء اعتقالهم. وقد نفى وزير القانون والنظام أن تكون للشرطة أي مسؤولية عن الوفيات أثناء الاعتقال، وقال بأن العديد ممن توفوا قد انتحروا. ولكنه وعد بإجراء تحقيق داخلي في جهاز الشرطة، وبعد الانتهاء منه سوف يرد على الدكتور غلوكمان. وقد تلقى هذا الأخير عدة مكالمات هاتفية بذيئة، تضمنت تهديدات بالموت. □

ساعد بقلمك في الإنسانية

مناشدات عالمية

إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم فيما يلي. بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية لأحد ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص ما.
الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها قيمتها ووزنها.

اليونان

غيانيس تسورتسوس Giannis Tzortsos: **طالب من أثينا في العشرين من عمره، يدرس علم الكمبيوتر؛ وهو مسجون منذ سبتمبر/أيلول ١٩٩١، لامتناعه عن أداء الخدمة العسكرية بدافع من الضمير. وفي فبراير/شباط ١٩٩٢ حُكم عليه بالسجن أربع سنوات؛ وهو حالياً في «سجن سيندوس العسكري» بالقرب من مدينة تسالونيكي؛ ويُعد من سجناء الرأي.**

غيانيس تسورتسوس هو من شهود يهوه الذين لا تجيز لهم معتقداتهم الدينية الانخراط في القوات المسلحة بصورة أو بأخرى، وهو واحد من نحو ٤٠٠ من المعترضين على الخدمة العسكرية بدافع من الضمير المسجونين حالياً في اليونان، وجميعهم تقريبا مَن شهود يهوه. والجدير بالذكر أن المعترضين الضميريين اليونانيين لا يُسمح لهم بأداء خدمة مدنية بديلة، وإنما يجوز لهم عوضاً عن ذلك أداء خدمة عسكرية غير مسلحة تبلغ مدتها ضعف مدة الخدمة العسكرية العادية، الأمر الذي لا يقبله معظمهم اعتقاداً منهم بأن تلك الخدمة إنما تؤيد الأهداف العسكرية. ويصدر ضد معظمهم أحكام بالسجن أربع سنوات، يتم تخفيضها إلى نحو سنتين ونصف من خلال العمل. ومنظمة العفو الدولية تعدهم جميعاً من سجناء الرأي، وطالبت الحكومات اليونانية المتتالية مراراً بالإفراج عنهم، وإيجاد خدمة مدنية بديلة لا تكون مفرطة الطول وكأنها عقاب.

وقد دعت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ولجنة الوزراء بمجلس أوروبا والبرلمان الأوروبي الدول الأعضاء في كل منها بإتاحة خدمة مدنية للمعترضين الضميريين. غير أن الحكومات اليونانية المتعاقبة لم تتخذ أي إجراءات ملموسة بصدد تعديل القوانين اليونانية بحيث تتمشى مع المواثيق الدولية.

■ الرجاء الكتابة إلى الحكومة اليونانية لمطالبتها بالإفراج عن غيانيس تسورتسوس وسائر المعترضين الضميريين البالغ عددهم ٤٠٠، وبإتاحة خدمة مدنية بديلة للمعترضين على الخدمة العسكرية بدافع من الضمير؛ تُرسل الخطابات إلى:
Prime Minister Constantine Mitsotakis/Office of the Prime Minister/Megaron Maximou/Herodou Atticou Avenue/10674 Athens/Greece □

إسرائيل/الأراضي المحتلة

موردخاي فانونو Mordechai Vanunu: **كان سابقاً يعمل فنياً في مجال الطاقة النووية في ديمونا بإسرائيل، ولايزال قيد الحبس الانفرادي منذ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٦. وكان عملاء الحكومة الإسرائيلية قد اختطفوه في أوروبا، بعد أن أدلى لجريدة بريطانية بمعلومات عن البرنامج النووي لإسرائيل؛ وقد أكد أنه كان يهدف من وراء ذلك إلى إثارة نقاش عام حول برنامج إسرائيل في مجال الطاقة النووية.**

لم يُعترف رسمياً باعتقال موردخاي فانونو في إسرائيل حتى ٩ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٦؛ وكان من بين التهم الموجهة إليه الخيانة العظمى. وقد حُوكم محاكمة سرية، ورغم أنه قد أتيح له الاتصال بمحامين بدون أي قيود، فلم يُسمح له بإطلاع القضاة على تفاصيل اختطافه. وفي مارس/آذار ١٩٨٨ حكمت عليه محكمة القدس الإقليمية بالسجن ١٨ عاماً، ثم قامت المحكمة العليا بتأييد هذا الحكم في مايو/أيار ١٩٨٩؛ ولم يُسمح لمنظمة العفو الدولية بحضور جلسات المحاكمة.

ومايزال موردخاي فانونو قيد الحبس الانفرادي في سجن عسقلون، ولا يُسمح له مطلقاً بالاتصال بغيره من المسجونين. وإذا كان من المتيسر له مقابلة محاميه على انفراد، فإن الاتصال بأقاربه يخضع لقيود شديدة؛ فليس بمقدوره أن يقضي معهم أكثر من ساعة مرة واحدة في الشهر، وتحت رقابة شديدة.

وقد ذكر المسؤولون الإسرائيليون أن الحبس الانفرادي أمر ضروري لحماية

موردخاي فانونو ©رويتر

موردخاي فانونو من غيره من المسجونين، ولمنعه من إفشاء المزيد من المعلومات السرية، بما في ذلك تفاصيل عملية اختطافه، التي تمثل خروجاً على القانون الدولي.

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن الحبس الانفرادي الطويل الأمد في ظل هذه الظروف يمثل ضرباً من المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ ومثل هذه المعاملة محظورة بموجب القانون الدولي بغض النظر عن أسباب فرضها. وما برحت منظمة العفو الدولية تناشد الحكومة الإسرائيلية السماح لموردخاي فانونو بالاختلاط بغيره من المسجونين بصورة منتظمة.

■ الرجاء كتابة مناشدات تتسم بالأدب واللياقة، تنادي بإخراج موردخاي فانونو من عزلته، ثم إرسالها إلى:
Haim Herzog/President/Office of the President/Beit Hanasi/3 Hakeset Street/Jerusalem 92188/Israel □

شيلي

جاكلين دروي جوريش Jacqueline Drouilly Jurich: **طالبة في الرابعة والعشرين وعضو في «حركة اليسار الثوري»، قام رجال مسلحون يرتدون ثياباً مدنية بإلقاء القبض عليها في بيتها في سنتياغو يوم ٣٠ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٧٤، وكانت آنذاك حاملاً في الشهر الثالث. ولم تمض ساعات قلائل حتى قُبض على زوجها أيضاً، ولايزالان كلاهما في عداد «المختفين».**

وفي الأسابيع التالية للقبض على جاكلين دروي، شاهدها سجناء آخرون في معتقلات سرية تخضع لإشراف «مديرية المخابرات القومية»، وهي شرطة الأمن في ذلك الوقت. فقد ذكرت معتقلة سابقة أنها رأت جاكلين دروي تستخدم انعكاس الشمس في مرآة كوسيلة لإرسال رسائل إلى زوجها في زنزانة أخرى.

وفي شهر يوليو/تموز ١٩٧٥ أوردت إحدى الصحف الموالية للحكومة تقريراً يزعم أن جاكلين دروي جوريش كانت من بين ١١٩ شخصاً لقوا مصرعهم في إطار المواجهات المسلحة التي وقعت بين اليساريين المتطرفين في الأرجنتين. غير أن هذا التقرير كاذب، ويبدو أن المقصود من ورائه هو إحباط مناشدات الأقارب للسلطات بإجراء تحقيقات قضائية جديدة بشأن مصير «المختفين».

وفي عام ١٩٩٠، حينما عادت شيلي للحكم المدني، أكدت «اللجنة الوطنية للحقيقة والمصالحة» أن ٩٥٧ شخصاً قد «اختفوا» في ظل الحكم العسكري، اختفى أغلبهم فيما بين ١٩٧٣ و ١٩٧٨؛ وأغلب الظن أن العدد الحقيقي أعلى من ذلك بكثير.

والأدلة المقدمة للمحاكم فيما سبق لا تكاد تدع مجالاً للشك في إمكانية الوقوف على مصير «المختفين». غير أن المحاكم سعت إلى عرقلة التحقيقات الجارية في هذه الحالات، بالاستعانة بقانون عفو صدر عام ١٩٧٨، فمنح مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان حصانة من المقاضاة. ولايزال المئات من أقارب الضحايا يترقبون الإنصاف وينتظرون تحقيق العدالة.

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن من الضروري إلغاء قانون العفو المذكور، كي يتسنى كشف الغموض عن حالة جاكلين دروي وغيرها من حالات الاختفاء المماثلة لها، وتقديم المسؤولين عنها إلى ساحة العدالة.

■ الرجاء كتابة مناشدات مهذبة تحث الحكومة على إظهار كافة الحقائق المتعلقة بحالة جاكلين دروي ومئات غيرها ممن لايزالون في عداد «المختفين»، وتقديم المسؤولين إلى ساحة القضاء؛ تُرسل المناشدات إلى:
Sr. Presidente/Comisión de Derechos Humanos/Cámara de Diputados/Edificio del Congreso/Valparaíso/Chile □

تنبيه: لا يجوز لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم

تحت الأضواء
منظمة العفو الدولية

الغدر بالأبرياء
انتهاكات حقوق الأطفال والأحداث

ليست براءة الأطفال وضعفهم بمانع من اعتداء سلطات الدولة عليهم واستباحتها لحقوقهم؛ ففي شتى بلدان العالم لا يتورع رجال الحكومة وعملاؤها عن تعذيب الأطفال أو إزهاق أرواحهم أو الزج بهم ظلماً في غياهب السجون. وبعض الأطفال يُستهدفون عمداً لانتهاكات حقوق الإنسان إذ يُعدُّون مصدر خطر اجتماعي أو سياسي؛ وثمة آخرون تعرضوا للاعتقال أو التعذيب لإكراه آبائهم أو أمهاتهم على تسليم أنفسهم أو لانتزاع الاعترافات منهم.

وفي بعض البلدان، يضطر الأطفال تحت ضغط الفقر المدقع إلى الخروج إلى الشوارع كي يعولوا أنفسهم بأنفسهم؛ وهناك العديد من الموظفين المكلفين بتنفيذ القانون الذين يعدون مثل هؤلاء الأطفال تلقائياً مشبوهين جنائياً، وكثيراً ما يتعرضون لصنوف المضايقة، وللتهديدات والاعتداءات العنيفة.

غواتيمالا: خوزيه إفراين فاسكويز سوليس، في السادسة عشرة من عمره، أصيب بكسر في ساقه من جراء الضرب الذي كابده على ايدي رجال مسلحين يرتدون ثياباً مدنية في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩١ .

الهند: سابينا ياسمين، صبية في الثانية عشرة، تعرضت للتعذيب أثناء اعتقالها لدى الشرطة في البنغال الغربي؛ وكانت ضمن بضعة أشخاص قُبض عليهم في فبراير/شباط ١٩٩٠، لأن زعيم قريتهم كان - فيما يبدو - معارضاً للحزب الحاكم.

في الهند كثيراً ما يتزح القرويون المعوزون هم وأطفالهم إلى المدن الكبيرة فراراً من الاستبداد والاضطهاد الاجتماعي والاقتصادي، فينتهي المطاف بأغلبهم إلى مستوطنات «جوغي»، وهي أفقر أحياء الهند. ولا ينال الأطفال في الهند أي رأفة أو يُعفون من التعذيب وسوء المعاملة المألوفين في الحجز؛ بل إن هنالك أطفالاً لا يتجاوز سنهم السادسة قُبض عليهم وعُذِّبوا بسبب جرائم بسيطة. في يونيو/حزيران ١٩٨٩، اعتُقل ١١ من صغار الأطفال والمراهقين من الأحياء الفقيرة في الهند للاشتباه في ارتكابهم جريمة السرقة؛ وظلوا قيد التحفظ ليلة بأكملها، ذاقوا خلالها صنوف التعذيب.

ومن بينهم صبية في الثالثة عشرة، تُدعى موني، نُزعت عنها ثيابها ثم ضُربت؛ وصبي في الثانية عشرة تعرض للصدمات الكهربائية والضرب بحزام من الجلد. وجُرِّد صبي آخر من جميع ثيابه، ثم عُلِّق مقلوباً من السقف، وظلوا يضربونه حتى غاب عن الوعي. وفي الصباح التالي، أُفرج عن الأطفال الأصغر سناً، ومن بينهم صبي في السادسة من عمره. وفي وقت لاحق من ذلك اليوم، اكتشفت منظمتان بارزتان من المنظمات المدافعة عن الحريات المدنية ما حلّ بالأطفال، فسارعتا بإذاعة النبأ على الملأ؛ وما هو إلا أن احتشد خارج مركز الشرطة جمع غفير يضم نحو أربعة آلاف شخص، ولم تلبث الشرطة أن أفرجت عن بقية الأطفال.

ونظراً للدعاية التي حظيت بها هذه القضية، اضطرت الشرطة للإعلان عن التحقيق في الأمر، غير أن نائب مأمور شرطة دلهي قد نفى مسؤولية الشرطة عن الإصابات التي لحقت بالأطفال، وادعى أن أفراد الأسرة التي تعرضت للسرقة قد «تعدوا» عليهم. ولا تعلم منظمة العفو الدولية ما انتهى إليه التحقيق.

وفي كبرى مدن البرازيل تعرض الآلاف من الأطفال الفقراء للتعذيب أو القتل أو «الاختفاء» على أيدي فرق الموت، التي كثيراً ما يديرها أو ينتمي إليها ضباط الشرطة. كما لقي أطفال الشوارع حتفهم بأيدي فرق الموت التي يستأجرها أصحاب المحلات التجارية لإبعاد المجرمين المزعومين وصغار اللصوص من الحي. وكان الكثير من الأطفال هدفاً لسوء المعاملة على نحو تعسفي أثناء حملات «التمشيط» التي تستهدف تطهير الشوارع من الأشقياء والمجرمين.

وفي ليلة السابع والعشرين من يوليو/تموز ١٩٩٠، قام رجال الشرطة المسلحون بمداهمة مزرعة في بلدة ماغي بولاية ريو دي جانيرو، حيث اختطفوا ١١ شخصاً من بينهم أربعة أطفال، ولم يرهم أحد بعد ذلك قط. والأطفال الأربعة هم: فيفيان روخا دا سيلفا (١٤عاماً)، وكريستيان سوزا ليتي (١٥ عاماً)، وإدسن دي سوزا كوستا (١٦ عاماً)، وهدسن دي أوليفيرا (١٦ عاماً).

وكان اثنان من الضحايا يقيمان في المزرعة، بينما كان الآخرون يقيمون في حي أكاري وهو من أكبر أحياء الأكواخ في مدينة ريو دي جانيرو.

وورد أن قسم الاستخبارات في الشرطة العسكرية توصل إلى أن المختطفين ضباط من الكتيبة التاسعة للشرطة العسكرية في روخا ميراندا بولاية ريو دي جانيرو. فقد ذكر تقرير الشرطة العسكرية أن عدداً من ضباط الشرطة، يغطون وجوههم ورؤوسهم ويرتدون ثياباً مدنية، قاموا بمداهمة المزرعة بحثاً عن بعض المشتبه في تورطهم في جرائم بسيطة وفي ترويج المخدرات. واقتيد الضحايا في سيارتين عُثر على إحداهما محروقة بعد الحادث بخمسة أيام، وكانت أغطية مقاعدها ملطخة بالدماء.

وفي ١٥ أغسطس/آب ١٩٩١، تعرف شهود حادث الاختطاف على اثنين من ضباط الشرطة العسكرية وستة من المخبرين؛ بيد أن أحداً منهم - على حد علم منظمة العفو الدولية - لم يُقدَّم إلى ساحة العدالة بشأن «اختفاء» الأحد عشر شخصاً.

وفي غواتيمالا تقدر الوكالات الخيرية عدد الأطفال المشردين في شوارع العاصمة غواتيمالا سيتي بأكثر من ٥٠٠٠ طفل؛ وقد تعرض العشرات منهم للضرب أو التعذيب أو القتل أو «الاختفاء» على أيدي رجال الشرطة الذين يرتدون الزي الرسمي أو الثياب المدنية. كما أن رجال الأمن التابعين لوكالات الأمن الخاصة، والذين يعملون بترخيص رسمي، قد ارتكبوا هم الآخرون انتهاكات خطيرة ضد أطفال الشوارع. ومن

بين من استُهدفوا أيضاً الشهود على هذه الاعتداءات وغيرهم ممن يدافعون عن أطفال الشوارع ويعنون بأمرهم. وقلما تسفر التحقيقات الجارية في الانتهاكات المرتكبة ضد أطفال الشوارع عن إقامة الدعوى الجنائية على المسؤولين عن هذه الانتهاكات.

وفي مساء الثالث عشر من نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩١، شاهد خوزيه إفراين فاسكويز سوليس البالغ من العمر ١٦ عاماً، سيارتين تقفان أمام أحد مطاعم غواتيمالا سيتي، وإذا بأربعة رجال مسلحين يرتدون ثياباً مدنية يخرجون من السيارة، ثم يشرعون في إطلاق نيرانهم في الهواء.

وما أن سمع خوزيه فاسكويز الطلقات النارية حتى أطلق ساقيه للريح، غير أن الرجال تعقبوه فأمسكوا به، ثم وضعوا

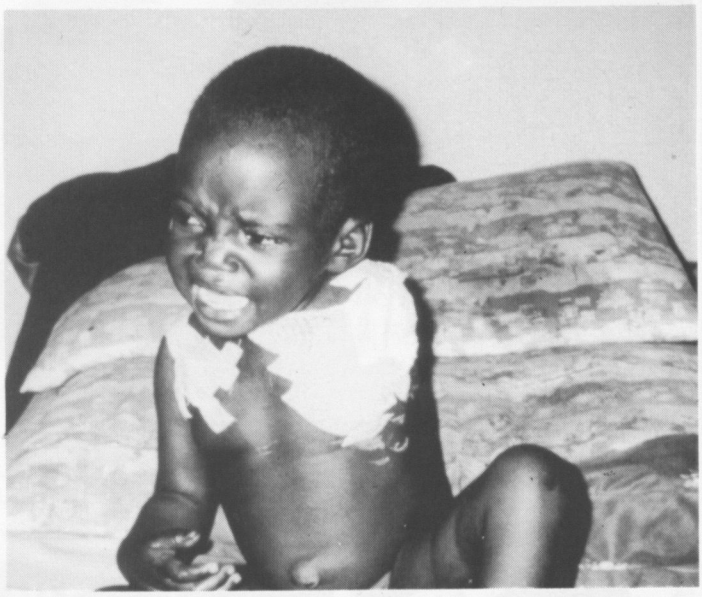

بوروندي: طفلة عمرها سنتان ونصف سنة، كانت في عداد الآلاف ممن قُتلوا أو أُصيبوا بجراح على أيدي رجال الجيش؛ أصيبت برصاصة في ذراعها، ثم تلوث الجرح بالجراثيم مما استلزم بتر ذراعها

القيود في يديه وأرغموه على دخول إحدى السيارتين. وداخل السيارة اتهموه بسرقة النقود، ثم ضربوه على وجهه بمسدس ففقد وعيه. وعندما أفاق من غيبوبته، عاد الرجال إلى ضربه من جديد، وما برحوا يضربونه بشدة حتى كسروا ساقه اليسرى. وذكر خوزيه فاسكويز أنهم أيضاً حرقوا يديه وقدميه بلفائف التبغ.

وعندما أخلوا سبيله في آخر الأمر، قام بعض أصدقائه بنقله إلى دار «كوفننت هاوس»، وهي ملجأ يقدم العون والمشورة لأطفال الشوارع في مدينة غواتيمالا سيتي. واتخذ العاملون بالملجأ الترتيبات اللازمة لنقله إلى المستشفى؛ ولكن في وقت لاحق من تلك الليلة أتى بعض ضباط الشرطة الخاصة إلى المستشفى بحثاً عنه. ورأى خوزيه فاسكويز أنه من الأسلم له أن يغادر المستشفى خشية أن تعثر الشرطة عليه هناك، وتمكن من مغادرة المستشفى بمعونة أحد العاملين فيه، ساعده إشفاقاً عليه.

وفي البلدان التي تشن قواتها الحكومية حرباً شعواء على حركات التمرد المسلح، كثيراً ما يجد الأطفال والكبار أنفسهم وسط النيران محصورين بين الأطراف المتقاتلة، فيصبحون نهباً «للاختفاء» والاختطاف والقتل وعمليات الانتقام الجماعي. وكم يقع الأطفال ضحايا لذلك لمجرد أنهم يقيمون في منطقة بعينها أو ينتمون لطائفة عرقية عُلم أنها تؤيد طرفاً دون الآخر.

ففي بوروندي توجد توترات مستمرة بين أقلية «التوتسي» المهيمنة سياسياً، والتي تسيطر على زمام الحكم منذ عشرات السنين، وأغلبية السكان التي تنتمي إلى طائفة «الهوتو». وفي نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩١ قام المتمردون من أبناء «الهوتو» بشن هجمات على المنشآت العسكرية في العاصمة بوجمبورا، ومحافظتي بوبانزا وسيبيتوكي شمال شرقي البلاد، مما أسفر عن سقوط العشرات من القتلى. ولم تلبث قوات الحكومة أن سعت للانتقام من المتمردين بشن حملة عنيفة لمكافحة التمرد، أعدمت خلالها ـ فيما ورد ـ ما لا يقل عن ١٠٠٠ من أبناء «الهوتو» المشتبه في تأييدهم للمتمردين خارج نطاق القضاء.

وكان إيزيدوري سيزا من بين أبناء «الهوتو» الذين تبحث عنهم قوات الأمن. فبعد بدء هجمات المتمردين بأقل من أسبوع، قدم ستة جنود إلى بيته في بلدة موزينداً بالقرب من بوجمبورا بحثاً عنه؛ ولما قيل لهم إنه ليس هناك، أمروا زوجته وأطفاله الأربعة الصغار والخادمة بالانتظار خارج البيت بينما قاموا بتفتيشه. وبعد ذلك أمروا الأسرة بالعودة إلى داخل البيت، وما كادوا يفعلون حتى نسف الجنود البيت بقنبلة، مما أدى إلى مصرع الأطفال الأربعة: كلود ندويانا، وغوريتي نهيمة، وكلاهما في السادسة من العمر، وأنيتا سابيانا، وهي في الثالثة من العمر، وغيلوم سابيانا، ويبلغ من العمر ٨ شهور؛ فضلاً عن إحدى زوجتي إيزيدوري سيزا والخادمة جينيروز، وهي في الثامنة عشرة. ثم قام الجنود بإطلاق النار على بعض الضحايا من مسافة قريبة، للتيقن من موتهم فيما يبدو. أما زوجة إيزيدوري الثانية، فقد اختبأت تحت السرير، ونجت بذلك من الموت. وفي وقت لاحق فرّ إيزيدوري سيزا إلى بوجمبورا حيث قُبض عليه يوم ٩ ديسمبر/كانون الأول، وتعرض للضرب والتعذيب الشديد؛ وحتى يوليو/تموز ١٩٩٢ كان لايزال معتقلاً بدون محاكمة.

وفي بيرو كان الأطفال ضمن الآلاف من المدنيين الذين «اختفوا» أو قُتلوا على أيدي قوات الأمن. كما وقعت فظائع واسعة النطاق من جانب حزب المعارضة المسلحة المعروف باسم «الحزب الشيوعي لبيرو» (الطريق المضيء)؛ وكان الأطفال في عداد من لقوا مصرعهم من المدنيين. واعتبرت قوات الحكومة قرى أو طوائف سكانية مسؤولة بأكملها عن أفعال «الحزب الشيوعي لبيرو»، بل بلغ الأمر حد انتهاج سياسة القتل العشوائي و«الاختفاء». واستهدف رجال الجيش الشباب دوناً عن غيرهم إذ ظنوهم مصدر التأييد الرئيسي للحزب الشيوعي. وقد ذكر أحد ضباط بيرو المتهمين بالاشتراك في مذبحة عام ١٩٨٥ التي راح ضحيتها ٦٩ شخصاً، من بينهم أكثر من ٣٠ طفلاً ـ ذكر لمستجوبيه أنه حتى الأطفال الذين يبلغون من العمر عامين أو ثلاثة يُعتبرون «خطرين».

وكم قاسى الأطفال والشباب في جنوب إفريقيا انتهاكات حقوق الإنسان إما بسبب الاشتباه في تأييدهم «للمؤتمر الوطني الإفريقي» أو غيره من المنظمات التي كانت محظورة فيما مضى، وإما لأنهم شهدوا اعتداءات الشرطة على غيرهم من الأطفال. فقد قُتل في ظروف مريبة ما لا يقل عن ثلاثة أشخاص ممن شهدوا اعتداء الشرطة على صبي في الخامسة عشرة يُدعى يوجين مبولاوا مما أسفر عن موته. وكان واحد من الثلاثة، يُدعى ويليام مكاغي، وهو في السادسة عشرة، قد اعتُقل في يوليو/تموز ١٩٩٠؛ وقال إنه أثناء اعتقاله شاهد ضباط الشرطة وهم يضربون يوجين مبولاوا الذي لقي حتفه فيما بعد متأثراً بجراحه. وبعد الإفراج عن ويليام مكاغي، قدم للمحامين إفادة مشفوعة باليمين عن وفاة يوجين مبولاوا. ولم تمض سبعة شهور، حتى تلقت منظمة العفو الدولية أنباء تفيد بأن ويليام مكاغي توارى عن الأنظار خوفاً على حياته.

وفي ٨ مايو/أيار ١٩٩١، قُبض على ويليام مكاغي، واقتيد إلى مركز شرطة كارلتونفيل في غرب مقاطعة ترانسفال. وفي اليوم التالي، أخبر معتقلة أخرى تُدعى مونغي موغالي أن أربعة من ضباط الشرطة الذين اعتقلوه اقتادوه إلى أرض قفر بنية قتله ـ فيما يبدو ـ ولكنهم «أخذوا يتجادلون حول ذلك، فلم يقدموا على قتلي». كما أخبر ويليام مكاغي مونغي موغالي بأنه لم يكن يتوقع أن يظل حياً حتى اليوم التالي، وطلب إليها توصيل رسالة أخيرة إلى ذويه؛ وزعمت أن أحد ضباط الشرطة قال لها تلك الليلة إن ويليام مكاغي سيتم نقله إلى مركز شرطة فيلفردينند حيث يُقتل. وفي الساعة الثانية وخمسين دقيقة من صباح يوم ١٠ مايو/أيار علمت من نفس ضابط الشرطة أن ويليام مكاغي قد مات. ووفقاً لما ذكرته الشرطة رسمياً، فقد أُطلق عليه النار بينما حاول الهرب؛ ولكنه وُجد مصاباً بطلق ناري في مؤخرة رأسه، وكانت يداه مقيدتين خلف

جنوب إفريقيا: بنيامين موديسي، في الثالثة عشرة؛ قام رجال الشرطة ومعهم آخرون قيل إنهم من «الفيجيلانتي» (حراس الأمن الأهليين) بركله في وجهه وجسمه في مارس/آذار ١٩٩١

ظهره. وحتى يوليو/تموز ١٩٩٢ لم تكن قد جرت أي تحريات رسمية أو تحقيقات مستقلة في مقتل ويليام مكاغي.

أما في سوريا فمن الجائز أن يُعتقل أي شخص يُشتبه في معارضته للحكومة بدون تهمة أو محاكمة، وذلك بموجب قانون حالة الطوارئ المعمول به في البلاد منذ قرابة ٣٠ عاماً. إذ يجيز هذا القانون توقيف أي شخص «احتياطياً» إذا اشتُبه في أنه «يمثل خطراً على الأمن والنظام العام».

ففي أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨١، قام رجال المخابرات العسكرية السورية بالقبض على طالب في التاسعة عشرة يُدعى رأفت أبو خضور؛ وكان إذ ذاك يوزع منشورات خاصة «بحزب العمل الشيوعي» المحظور. وهو الآن في عداد بضعة آلاف من سجناء الرأي والمسجونين السياسيين الذين لايزالون يقبعون في غياهب السجون السورية، وأكثرهم ظل سنوات عديدة معتقلاً من غير تهمة ولا محاكمة؛ بل إن بعضهم لبث في السجون ما يربو على ٢٠ عاماً. ويكاد يكون جميعهم قد قبض عليهم رجال الأمن بدون إذن قضائي، ووُضعوا رهن الاعتقال الانعزالي. ومن المعلوم أن الأوضاع في السجون السورية تتسم بالقسوة؛ وقد ظل رأفت أبو خضور معتقلاً طيلة ١١ عاماً، ولا يُعرف شيء عن حالته الصحية. ومن المعتقد أنه محتجز حالياً في سجن صيدنايا.

وقد وقع الأطفال الفلسطينيون ضحايا لانتهاكات حقوق الإنسان على أيدي القوات الإسرائيلية منذ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٧، عندما بدأت الانتفاضة في الأراضي التي تحتلها إسرائيل. وكان العديد من الأطفال يقذفون الحجارة على الجنود ورجال الشرطة، وإن كان هناك آخرون أُطلقت عليهم النار بصورة تعسفية أو تعرضوا للتعذيب أو السجن بعد محاكمات ربما لم تكن عادلة. ففي سبتمبر/أيلول ١٩٩٠، قُبض على رامي فخري عبد الله مصلح، وهو من مخيم «البريج» للاجئين في قطاع غزة، ويبلغ من العمر ١٦ عاماً؛ وذلك بعد أن قام جمع من سكان المخيم بقتل جندي إسرائيلي بإشعال النار في سيارته.

وبعد القبض على رامي مصلح، تم نقله إلى «سجن غزة المركزي»، حيث اعترف

كذباً ـ فيما قال ـ بالاشتراك في حادث القتل، لأنه تعرض للتعذيب على أيدي أفراد «جهاز الأمن العام» أثناء تحقيقهم معه. ويقول رامي مصلح إنهم غطوا وجهه ورأسه، وقيدوا يديه، وانهالوا عليه ضرباً في جميع أنحاء جسده؛ كما قال إن أحد المحققين صوب مسدساً نحو رأسه، بينما صب آخر ماءً على أعضائه التناسلية قائلاً إنه بتزين، وهدد بإشعال النار فيه. وكان رامي يعاني من الربو قبل القبض عليه، ويعتقد أن التعذيب الذي

إسرائيل والأراضي المحتلة: رانا المصري، تبلغ من العمر ١٣ عاماً أُصيبت في رأسها بطلقة نارية أطلقها عليها الجنود الإسرائيليون يوم ٧ يناير/كانون الثاني ١٩٨٩ في نابلس؛ وكان الجنود يستخدمون طلقات على شكل كريات معدنية مغطاة بالمطاط

قاساه أدى إلى تفاقم حالته.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٠، ناشدت منظمة العفو الدولية السلطات الإسرائيلية أن تجري تحقيقاً فيما ادعاه رامي مصلح من التعذيب، وردت السلطات بقولها إنه قد تم التحقيق في ادعاءات استخدام «القوة البدنية»، وتبين أنها لا تقوم على أساس، ولكنها لم تقدم أي تفاصيل عن عملية التحقيق. ولا ترى منظمة العفو الدولية هذا الرد مقنعاً، وتطلب المزيد من التفاصيل عن التحقيق.

وفي ١٦ يونيو/حزيران ١٩٩٢، حُكم على رامي مصلح بالسجن خمس سنوات ونصف سنة، بعد أن أقر بالذنب إزاء تهمة قذف الحجارة على السيارة التي لقي فيها الجندي الإسرائيلي مصرعه. وقد أُسقطت عنه تهمة الاشتراك في حرق الجندي بموجب «صفقة» تم التفاوض عليها مع الادعاء.

وتعذيب المعتقلين أمر واسع الشيوع في المكسيك، وهو خطر يتربص بأي شخص يُقبض عليه. ويضم الضحايا الكثير من الأطفال والشباب. أما طرق التعذيب فهي تتسم بالقسوة والوحشية؛ ففي مارس/آذار ١٩٩٠ قُبض على فتى في سن المراهقة في مدينة مكسيكو سيتي، وتعرض للتعذيب المتكرر خلال الشهور الثلاثة التي قضاها تحت تحفظ الشرطة؛ إذ ضُرب ضرباً بالغ الوحشية ـ حسبما ذكرت أمه ـ حتى أنه لم يقدر على الحركة عندما نُزع ظفران من أصابع قدمه. وفي الثامن من ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١، قُبض على فتى آخر في الخامسة عشرة من عمره، يُدعى راؤول فازكويز هارنانديز، أثناء مظاهرة ضد الحكومة في مدينة فيلاهرموزا بولاية تباسكو. ولم تعلم أسرته شيئاً عن مكانه حتى اليوم التالي، عندما سمعوا في الإذاعة أنه قُبض عليه، ثم نُقل إلى «مستشفى خوان غراهام للصحة العامة».

وقد نُقل راؤول فازكويز إثر القبض عليه إلى مركز الشرطة الوقائية المحلية؛ وقال إنه تعرض أثناء اعتقاله للضرب والركل في جميع أنحاء جسمه، بما في ذلك أعضاؤه التناسلية، كما خُنق حتى كاد يُغمى عليه. وقد تم في ١٢ ديسمبر/كانون الأول توقيع فحص طبي مستقل عليه، أثبت وجود إصابات تتفق مع ما ادعاه من التعذيب. ولم تقم الشرطة قط بالتحقيق في ما ادعاه راؤول فازكويز من التعذيب، ولكنها قامت بتحرير شكوى ضده بدعوى أنه «من المحتمل أن يكون قد اشترك في الاعتداء على ضابط شرطة» وقت القبض عليه. وتزعم الشرطة أن راؤول فازكويز «اعترف» بارتكاب ما اتُّهم به وهو في المستشفى؛ ولكنه أنكر الإدلاء بأي اعتراف أو الاعتداء على أي ضابط شرطة. ورغم أن قضيته لم تُعرض قط على أي محكمة من محاكم الأحداث، فقد وُضع قيد شكل إداري من أشكال الإقامة الجبرية، وفُرض عليه الحضور أسبوعياً إلى مركز الأحداث في مدينة فيلاهرموزا بولاية تباسكو. وقد تم إلغاء هذا الأمر في ٢٥ مارس/آذار ١٩٩٢، غير أن أحداً من المسؤولين عن تعذيب راؤول فازكويز لم يُقدَّم إلى ساحة العدالة.

وقد لقي أكثر من ٤٠٠٠ شخص حتفهم خلال صراع دام ثماني سنوات بين تركيا و«حزب العمال الكردي»؛ وكان

تركيا: بيسنغ آنك، في السادسة عشرة من عمرها، لقيت حتفها وهي تحت تحفظ الشرطة في مارس/آذار ١٩٩٢، من جراء رصاصة أُطلقت على رأسها، وورد أن جثتها كانت تحمل آثار التعذيب، بما في ذلك جروح قطعية وكدمات وحروق.

الضحايا من الطرفين كليهما، ومن بين السكان المدنيين. فهناك نحو ١٠ ملايين كردي يقيمون في جنوب شرقي تركيا، حيث يكافح «حزب العمال الكردي» من أجل إقامة دولة كردية مستقلة. وقد وقع الرجال والنساء والأطفال الأكراد ضحايا لانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها قوات الحكومة التركية ورجال حرب العصابات من «حزب العمال الكردي».

وكانت بيسنغ آنك التي تبلغ من العمر ١٦ عاماً ضمن نحو ١٠٠ شخص، أكثرهم من الطلبة، اعتقلتهم الشرطة التركية في محافظة سيرناك في أعقاب وقوع اضطرابات واسعة النطاق واكبت حلول السنة الكردية الجديدة المعروفة باسم «نيوروز».

وفي وقت لاحق ذكرت أم الفتاة صبرية آنك لوفد زائر من المعنيين بحقوق الإنسان أن ثمانية من أفراد قوات «الفرقة الخاصة» التركية ممن يرتدون الزي الرسمي، ومعهم اثنان من ضباط الشرطة يرتديان ثياباً مدنية، قاموا باعتقال ابنتها؛ وقد أخبرها ضابطا الشرطة أنهم يعتقلون الطلبة لأخذ أقوالهم، وأن بيسنغ سيُخلى سبيلها عما قريب.

ولم تمض ثلاثة أيام حتى اتصلت الشرطة هاتفياً بصبرية آنك، وأخبروها بالتوجه إلى المستشفى المحلي لتسلم جثة ابنتها؛ وعندما وصلت إلى المستشفى، اكتشفت أن الجانب الأيسر من رأس ابنتها مفقود؛ أما بقية أجزاء جسمها فكانت بها آثار واسعة النطاق ترجح أنها تعرضت للتعذيب. ويقول جد الفتاة: «لقد قطعوا جسدها إرباً إرباً... مزقوا يديها فيما بين الأصابع، وأطفأوا لفائف التبغ في جسمها؛ كان جسمها كله مغطىً بالحروق». وقد أقر سيكفان أيتو، رئيس رابطة حقوق الإنسان في سيرناك، بأن جثة بيسنغ آنك كانت بها آثار واضحة للتعذيب؛ فقد رأى جروحاً قطعية، وكدمات، وحروقاً؛ ورجح أن تكون بعض الأصابع قد كُسرت.

وفي وقت لاحق صرح محافظ سيرناك لصحفي بريطاني بأن الفتاة لم تتعرض للتعذيب، وإن كانت قد «لاقت شيئاً من المعاناة» أثناء استجوابها. ورغم أن من رأوا

التأهيل

قد تخلف انتهاكات حقوق الإنسان لدى الأطفال آثاراً بالغة السوء على المدى الطويل؛ فحينما يُخضع الأطفال للتعذيب، أو يُرغمون على مشاهدة آبائهم أو أمهاتهم أو غيرهم من أقاربهم وهم يُساءون خسفاً ويتجرعون العذاب والذل والهوان، فقد يصيبهم ذلك بصدمة نفسية ربما تسبب لهم اضطرابات نفسية شديدة ومزمنة.

فقد قام الطبيب النفساني الكندي الدكتور فريدريكو ألودي بدراسة في عام ١٩٨٠، خلص منها إلى أن رد فعل الأطفال الذين شهدوا أفظع انتهاكات حقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية تمثّل عادةً في «الانطواء الاجتماعي، والخوف المزمن، وحالات الاكتئاب، والتعلق الشديد بالأهل والاعتماد المفرط عليهم، واضطرابات النوم».

كما أُجري في عام ١٩٨٨ تحليل نفسي للأطفال الذين يعيشون في ظل الفصل العنصري، فأظهر أن صغار المعتقلين السابقين قد انتابتهم مشاعر من قبيل «فقدان احترام النفس، وكراهية الذات، والرغبة في الانتحار، وإحساس عميق بالاغتراب...»؛ كما لوحظ أن «الأطفال المفرج عنهم يكابدون عادةً قلقاً شديداً يتخذ شكل الخوف أو الذعر أو حتى البارانويا (الوسواس الجنوني)... ومن بين أعراض القلق التي يشكو منها الأطفال في العادة «استرجاع» مشاهد المعاناة التي لاقوها في السجن من حين لآخر، مما يؤدي إلى انتفاضهم من الفزع فجأةً كلما تذكروا هذه الأهوال، وإصابتهم بحالة من الترقب والحذر الشديد، والأرق، والكوابيس ـ وهي جميعاً أعراض مميزة لحالة التوتر التالي للصدمة».

وفي إطار سياسة عامة تهدف إلى تقديم التعويض الكافي والعناية العلاجية لضحايا التعذيب، ينبغي على الحكومات أن تدرك أن الأطفال والكبار الذين تعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب المعاناة قد يكونون بحاجة للرعاية الطبية النفسانية، وعليها أن تضمن حصولهم على المشورة أو العلاج في إطار برنامج عام للتأهيل.

جثتها من أقاربها قالوا إنها أُصيبت بطلق ناري في مؤخرة رأسها، فإن ما زعمته المصادر الرسمية هو أن بيسنغ آنك وُضعت بالصدفة في زنزانة كانت بها بندقية مخبأة تحت السرير، وأنها أقدمت على الانتحار باستخدام البندقية. وفي إبريل/نيسان أعلن المدعي العام القرار الذي انتهى إليه من أن بيسنغ آنك انتحرت بطلق ناري في الرأس منبعث من سلاح ذي ماسورة طويلة (بندقية).

وما من سبيل للتحقق مما إذا كانت بيسنغ آنك قد تعرضت للتعذيب أو انتحرت أم لا إلا بإجراء تشريح وافٍ للجثة من قبل جهة مستقلة؛ وماتزال السلطات ترفض اتخاذ هذا الإجراء حتى الآن.

وفي رومانيا استمرت القلاقل والاضطرابات السياسية التي شهدتها البلاد عقب الإطاحة بحكومة تشاوشيسكو باستخدام العنف في ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩ . وفي ١٣ يونيو/حزيران ١٩٩٠ شرعت قوات الأمن الرومانية في إخلاء جموع المتظاهرين ضد الحكومة من ميدان الجامعة في بوخارست حيث ظلوا معتصمين طوال سبعة أسابيع. ولم تلبث أن وقعت مصادمات عنيفة بين قوات الأمن والمتظاهرين، فاستدعت الحكومة الآلاف من عمال المناجم من الأقاليم الغربية إلى العاصمة، كي «يدافعوا عن الديمقراطية». وقد اعتدى عمال المناجم على معارضي الحكومة - وكان من بينهم بعض الأطفال - بالمعاول والهراوات وغيرها من الأسلحة. كما ألقوا القبض على الكثيرين، وأوسعوهم ضرباً شديداً، ثم اقتادوهم إلى مراكز الشرطة ومعسكر ماغوريل الحربي.

ومن بين من اقتيدوا للمعسكر صبي في الخامسة عشرة يُدعى فيوريل هوريا، إذ اتُّهم - فيما يبدو - بالاعتداء على ضابط شرطة أثناء المظاهرات المناهضة للحكومة. وقد تعرض أشخاص آخرون ممن نُقلوا للمعسكر للضرب على أيدي الجنود وعمال المناجم الذين انضموا لصفوف رجال الجيش. فقد قال أحد عمال السكة الحديد: «إن ضربات الجنود لم تكن شيئاً بالقياس إلى تلك التي كان يكيلها عمال المناجم (للمعتقلين)»؛ ووصف معتقل آخر المعسكر بقوله: «ما رأيته هناك كان مروعاً... مشهد رهيب !... أشخاص ثيابهم ممزقة، وغارقة بالدماء؛ عيونهم متورمة، وأسنانهم مكسورة».

وخلال الأيام التي أعقبت المظاهرة مباشرة، رأى شخصان فيوريل هوريا في المعسكر؛ فقد ذكرت ممرضة أنها داوته عندما أُصيب بجرح في وجهه، كما ورد أن معتقلاً آخر تحدث إليه؛ ولم يره أحد منذ ذلك الحين. وقد قامت أمه ومجموعات حقوق الإنسان في بوخارست بالاتصال بقاعدة ماغوريل وبالشرطة، ومكتب المدعي العام، والمستشفيات، والمشرحة، ورئيس الوزراء، ورئيس الدولة، ولكن دون جدوى، فقد أنكروا جميعاً أي معرفة بمكان فيوريل هوريا. وتخشى منظمة العفو الدولية أن يكون قد قُتل، ثم تخلص القتلة من جثته سراً.

البرازيل: مظاهرة في ريو دي جانيرو احتجاجاً على قتل الأطفال

©ماريا كارفالو

وثمة دول جد قليلة ما برحت تفرض على الأطفال أقصى العقوبات قسوةً وأشدها إهداراً للآدمية، ألا وهي عقوبة الإعدام؛ فمن المعلوم أنه على مدى الأعوام العشرة الأخيرة قامت ستة بلدان في شتى أنحاء العالم بإزهاق أرواح أشخاص عقاباً لهم على جرائم كانوا لا يزالون أحداثاً حينما ارتكبوها. وقد وقع أكبر عدد مؤكد من مثل هذه الإعدامات في الولايات المتحدة الأمريكية.

ففي ١١ فبراير/شباط ١٩٩٢، أعدمت ولاية تكساس حدثاً يُدعى جوني غاريت بحقنه بسم قاتل؛ وكان قد حُكم عليه بالموت عقاباً على جريمة ارتكبها وهو بعد في السابعة عشرة. وقد ذكر خبراء الطب أنه كان مصاباً باختلال عقلي، وذهان مزمن (مرض عقلي يعجز المصاب به عن التوافق بصورة واقعية واعية مع بيئته)، وتلف في المخ. وكان قبيل وفاته يعاني من هذاء جنوني (اعتقادات وظنون وهمية غير مطابقة للواقع)، ومن ذلك اعتقاده بأن السم المميت المستخدم في إعدام السجناء في ولاية تكساس لن يقتله.

والحالات المذكورة آنفاً إن هي إلا أمثلة قليلة من بين المئات مما تتلقاه منظمة العفو الدولية عاماً بعد عام من أنباء انتهاكات حقوق الإنسان التي يقاسيها الأطفال، وليس بوسع الأطفال الدفاع عن حقوقهم، ومن ثم فلزاماً على حكوماتهم أن تتحلى بالتيقظ الواجب لحمايتهم وصون حقوقهم، بيد أن الموظفين المكلفين بتنفيذ القانون الذين تقع على عاتقهم مسؤولية حماية الأطفال هم أنفسهم من يهدرون حقوقهم ويعتدون عليهم. وبتقاعس الحكومات في مختلف أنحاء العالم عن إجراء تحقيقات وافية ومقاضاة الجناة على أفعالهم واتخاذ الضمانات الإجرائية الكافية، فإنها تصبح هي المسؤولة عن إهدار الحقوق الجوهرية لأصغر مواطنيها وأحوجهم إلى الحماية.□

ما يمكنك أن تفعله

إن منظمة العفو الدولية لا تتحدث عن انتهاكات حقوق الإنسان وكفى، وإنما تتوقع من أعضائها ومؤيديها أن يتحركوا لمكافحة هذه الانتهاكات، وأن يحضوا غيرهم على التحرك أيضاً. ولعلك تشاركنا في أهدافنا؛ غير أننا نريد منك أكثر من مجرد المشاركة؛ فلما لا تتصل بفرع منظمة العفو الدولية في بلدك، وتخبره برغبتك في المساهمة في التحرك؟

وبمقدورك أيضاً إشراك الآخرين؛ فكثير منا يمكنهم الاتصال بمجموعات أو منظمات كبيرة، من خلال أماكن عملهم، أو النقابات، أو المساجد، أو الكنائس، أو المنتديات الثقافية، أو النوادي الرياضية. اتصل بمكتب منظمة العفو الدولية المحلي، وسلهم كيف عساك أن تساعد في توزيع هذا المقال من «تحت الأضواء» على من تعرفهم من الناس.

تبدأ حملة «أسبوع منظمة العفو الدولية» لهذا العام في ١٩ أكتوبر/تشرين الأول، وتسلط الأضواء على انتهاكات حقوق الإنسان التي يكابدها الأطفال والشباب؛ للحصول على مزيد من المعلومات عن «أسبوع منظمة العفو الدولية»، وعن الدور الذي يمكنك أن تنهض به في إطاره، الرجاء الاتصال بفرع المنظمة في بلدك، أو الكتابة إلى:

الأمانة الدولية - منظمة العفو الدولية
1 Easton Street, London, WC1X 8DJ, United Kingdom

انضم إلى منظمة العفو الدولية

بوروندي

الحكم بالإعدام على سجناء سياسيين

في الفترة بين إبريل/نيسان ويوليو/تموز، حُكم بالإعدام على خمسة أشخاص، كما صدرت أحكام بالسجن على ٧٣ آخرين، تتراوح مددها بين سنة واحدة والسجن المؤبد، وذلك بعد محاكمات غير عادلة. فقد أُدينوا بسلسلة من الجرائم السياسية، منها «تهديد أمن الدولة». وقد دعت منظمة العفو الدولية إلى تخفيف أحكام الإعدام، وإعادة محاكمة جميع المتهمين.

وكان الثمانية والسبعين ضمن نحو ٥٠٠ من أبناء طائفة «الهوتو» التي تنتمي إليها أغلبية السكان، ممن قُبض عليهم في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩١ في إطار أنشطة قام بها «حزب تحرير شعب الهوتو»؛ ولايزال الآخرون محتجزين بدون محاكمة. وتزعم الحكومة أن الحزب المذكور شن سلسلة من الهجمات العنيفة على المنشآت العسكرية في أواخر عام ١٩٩١، وخلال إبريل/نيسان ١٩٩٢، وأنه دبر مؤامرة للإطاحة بالحكومة التي يشغل أكثر مناصبها أبناء طائفة الأقلية المعروفة «بالتوتسي».

وقد اتسمت المحاكمات بالجور من نواح عديدة؛ فمن الجائز أن يكون المعتقلون قد أُدينوا استناداً إلى أقوال انتُزعت منهم بالتعذيب، وقبلتها المحكمة أدلةً ضدهم. كما أن المتهمين لم يُسمح لهم بالاستعانة بمحامين ولم تُتح لهم فرصة كافية للدفاع عن أنفسهم.

وفي أواخر يوليو/تموز، تم تأجيل محاكمة ١٥ معتقلاً آخر من أبناء طائفة «الهوتو»، عندما رفض المتهمون المثول أمام المحكمة دون محامين موكلين بالدفاع عنهم؛ وقد أُجّلت المحاكمة حتى شهر سبتمبر/أيلول. ☐

الجزائر

الحكم بالسجن على زعيمين سياسيين بعد محاكمة جائرة

حُكم بالسجن ١٢ عاماً على كلٍ من عباسي مدني زعيم «الجبهة الإسلامية للإنقاذ» المحظورة ونائبه علي بلحاج، يوم ١٢ يوليو/تموز، بعد محاكمة دامت ثلاثة أيام أمام المحكمة العسكرية في البليدة.

فقد أُدين الاثنان بالاعتداء على أمن الدولة، وتقويض الاقتصاد الوطني، وتوزيع منشورات تخريبية. وقد تمت تبرئتهما من ثلاث تهم أخرى، منها الاختطاف وتعذيب المختطفين؛ وكانت تسع تهم أخرى. على الأقل. قد أُسقطت قبل المحاكمة. كما تلقى خمسة آخرون من المتهمين معهما في نفس القضية أحكاماً بالسجن تتراوح بين أربع وست سنوات بتهم أقل خطراً. ورغم ما أعلنه المسؤولون من أن المحاكمة سوف تكون علنية، فقد مُنع المراقبون الدوليون ومندوبو أجهزة الإعلام من حضورها؛ وقد رفض المتهمون ومحاموهم حضور المحاكمة في وقت لاحق، غير أنها استمرت في غيابهم.

هذا، وقد حيل بين مندوبي منظمة العفو الدولية الذين أفدوا إلى الجزائر لمراقبة المحاكمة، وبين دخول المحكمة والاطلاع على مستندات القضية. وأشار المحامون المدافعون عن المتهمين إلى مخالفات خطيرة في إجراءات المحاكمة والإجراءات السابقة لها، وقالوا إنهم غير قادرين على إعداد دفاع كافٍ عنهم لأنه لم يُتح لهم الاطلاع الكامل على كافة الدوسيهات الخاصة بموكليهم (وهي ملفات تحوي معلومات متعلقة بالدعوى المرفوعة على المتهمين).

ومما يقلق منظمة العفو الدولية أن السبعة قد أُدينوا وحُكم عليهم بالسجن بعد محاكمة لم تف بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وجرت في غياب المتهمين ومحاميهم.

وفضلاً عن ذلك، فإن منع المراقبين الدوليين من حضور أي محاكمة يجافي حقاً من الحقوق التي تقرها المواثيق الدولية، وهو الحق في محاكمة عادلة وعلنية. ☐

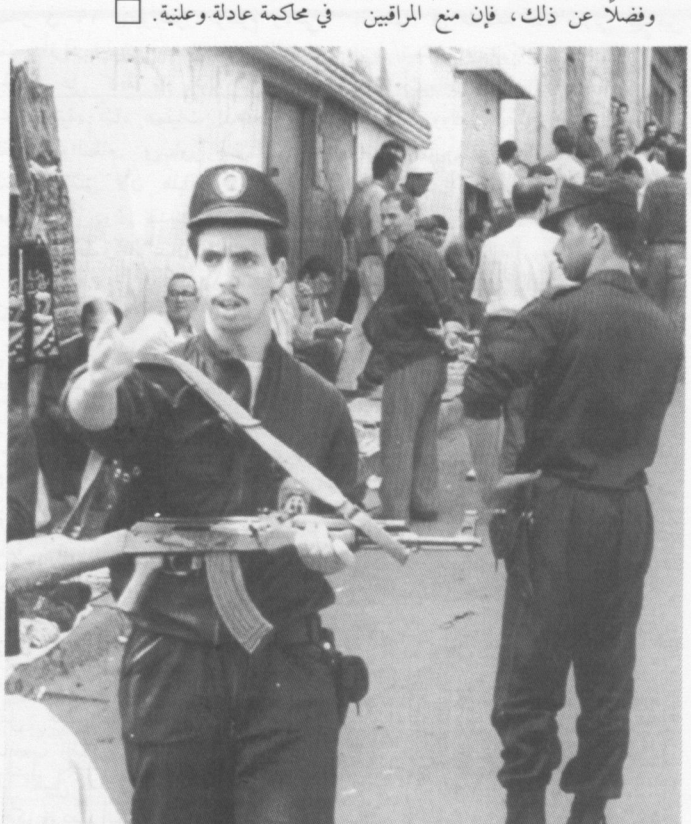

تم تشديد الأمن في شوارع الجزائر العاصمة بعد أن أصدرت محكمة عسكرية حكماً بالسجن ١٢ عاماً على زعيمي «الجبهة الإسلامية للإنقاذ» عباسي مدني وعلي بلحاج

ساحل العاج

الإفراج عن عدد من سجناء الرأي بموجب قانون عفو

تم يوم ٣١ يوليو/تموز الإفراج عما لا يقل عن ٧٧ من سجناء الرأي كانوا يقضون عقوبات بالسجن تتراوح بين سنة وثلاث سنوات، وذلك بعد يومين من قيام البرلمان بإقرار قانون عفو بالإجماع. ومن بين المفرج عنهم زعيم المعارضة لورنت غباغبو وداعية حقوق الإنسان رينيه دغني سيغوي، إلى جانب عدد من المعلمين والنقابيين والطلاب والصحفيين.

وكانوا قد أُدينوا «بالمسؤولية الجماعية عما وقع من أضرار جنائية إبان المظاهرات التي اجتاحت العاصمة أبيدجان في فبراير/شباط، وذلك احتجاجاً على رفض الحكومة الأخذ بالنتائج التي انتهت إليها لجنة التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة أثناء هجوم شنّه الجيش على حرم جامعة يوبوغون في مايو/أيار ١٩٩١. ورغم أن المظاهرات بدأت على نحو سلمي، فإنها أسفرت عن نشوب حوادث عنف زعم المراقبون أنها نجمت عن استفزاز وتهييج من جانب رجال الحكومة.

ويقضي القانون الجديد بالعفو عن كافة ما وقع في الماضي من جرائم تتعلق بالسعي لإعادة نظام ديمقراطي متعدد الأحزاب، بما في ذلك حضور اجتماعات غير مصرح بها، أو عقد مسيرات، أو كتابة مقالات ضد الحكومة، فضلاً عن أعمال العنف أثناء المظاهرات، أو تلك التي تسببت فيها قوات الأمن. وترحب منظمة العفو الدولية بالإفراج عن سجناء الرأي المذكورين، ولكنها ماتزال قلقة لأن قانون العفو يحول دون إجراء مزيد من التحقيق في حادثة يوبوغون، ويؤدي إلى إفلات المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان من رجال الشرطة والجيش من العقاب. وقد صدر في نفس الوقت قانون آخر ينص على فرض عقوبات تتراوح بين ستة شهور و٢٠ سنة على العناصر القيادية في أي تجمع يفضي إلى وقوع أعمال العنف، سواء أكانوا هم المسؤولين عن التحريض على هذه الأعمال أو القيام بها أم لا. ومما يقلق المنظمة أن هذا القانون قد يُتّخذ مطية لفرض المزيد من القيود على حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات أو الانتماء إليها. ☐

غانا

إطلاق سراح سجناء سياسيين بعد اعتقالهم دون محاكمة

كان ما لا يقل عن ١٦ سجيناً سياسياً ضمن نحو ٥٠ معتقلاً أُفرج عنهم في صمت خلال شهري إبريل/نيسان ومايو/أيار. وكانت الحكومة من قبل قد أفرجت عن ١٧ سجيناً سياسياً في مارس/آذار.

ولم يكن معظم المفرج عنهم قد وُجّهت إليهم أي تهمة رسمياً أو حوكموا قط، وظل الكثيرون منهم رهن الاعتقال منذ أوائل الثمانينيات. وقد اتُّهموا جميعاً بالتآمر على قلب نظام الحكم، ولكن العديد منهم كانوا - فيما يبدو - من سجناء الرأي، إذ لم يُعتقلوا إلا بسبب معارضتهم للحكومة بلا عنف.

ومن بين من تم إطلاق سراحهم عدة سجناء رأي كانوا قد اعتُقلوا في إطار مؤامرة مزعومة في سبتمبر/أيلول ١٩٨٩ تزعمها الرائد كارج كوارشيغاه والعريف موزيس هارلي اللذان قيل إنهما تعرضا للتعذيب عقب القبض عليهما في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٥.

وورد أن الرائد كوارشيغاه - الذي أُفرج عنه في مارس/آذار - وغيره من المعتقلين السابقين من ذوي المناصب العليا قد فُرض لهم معاش وغير ذلك من المزايا، على شرط ألا يذيعوا أي معلومات تتعلق باعتقالهم.

ولا يزال معتقل سياسي واحد على الأقل رهن الاعتقال بدون تهمة ولا محاكمة. فيما يبدو. وهو العريف توماس بينيفو المعتقل منذ مايو/أيار ١٩٨٦. وثمة سبعة مسجونين سياسيين آخرين لايزالون يقضون عقوبات السجن التي فُرضت عليهم بعد أن أُدينوا بالاشتراك في مؤامرات مزعومة. ☐

باكستان

الرئيس يضفي حصانة على رجال الجيش

صدر في ١٩ يوليو/تموز مرسوم رئاسي يمنح أفراد الجيش حصانة من المقاضاة الجنائية على كافة ما يأتونه من أفعال «بحسن نية» أثناء عمليات المحافظة على القانون والنظام. ويساور منظمة العفو الدولية القلق لأن هذا المرسوم سوف يحول تماماً دون تقديم المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان إلى العدالة.

وقد بدأت في أواخر مايو/أيار «حملة لمكافحة الجريمة»، ومنذ ذلك الحين ارتكب رجال الجيش انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، من بينها عمليات إعدام خارج نطاق القضاء. وفي يونيو/حزيران قام أفراد الجيش باختطاف تسعة مزارعين وقتلهم بالقرب من جامشورو، وكان هؤلاء المزارعون قد دخلوا في نزاع على قطعة أرض مع أحد ملاك الأراضي المحليين، فاستعان هذا الأخير برجال الجيش. ورغم أن الجيش قد أعلن في وقت لاحق أنه سوف يتم تقديم أحد الضباط برتبة رائد للمحاكمة العسكرية، ونقل عدة ضباط آخرين من ذوي المناصب القيادية، فلا يبدو أن شيئاً من هذا القبيل قد حدث.

كما وردت أنباء عن وقوع عدة وفيات بين المعتقلين لدى الجيش، ومن بينهم محمد يوسف جاخراني، رئيس «الحزب الوطني الديمقراطي»، الذي توفي يوم ١٢ يونيو/حزيران في بانو أكيل، وذلك بعد تعذيبه فيما يبدو.

وقد تبين في بلدان كثيرة كيف أن الحصانة من المساءلة والعقاب تفضي إلى استمرار انتهاكات حقوق الإنسان؛ وقد حثت منظمة العفو الدولية الحكومة على سحب هذا المرسوم الذي يمنح مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان السابقة حصانة من المقاضاة، كي يتسنى تقديمهم إلى العدالة، وكي يعي جميع أفراد الجيش أنهم سوف يتعرضون للمساءلة والحساب إذا هم استباحوا حقوق الإنسان. □

بيرو

استمرار انتهاكات الجيش في مقاطعة سان مارتن

ورد أن ما لا يقل عن ٢٧ شخصاً «اختفوا» في مقاطعة سان مارتن فيما بين إبريل/نيسان ويونيو/حزيران. كما أُعدم ثلاثة أشخاص على الأقل خارج نطاق القضاء، ووقعت عدة حالات تعذيب. ومن المعتقد أن هذه الانتهاكات قد وقعت على أيدي أفراد القوات المسلحة المتمركزين في قاعدة ماريسكال كاسيريس العسكرية، وهي المقر الرئيسي للقيادة العسكرية السياسية لجبهة والياغا، بمحافظة سان مارتن.

وقد «اختفى» ٢٧ شخصاً بعد أن اعتقلهم رجال القوات المسلحة في محافظة سان مارتن ولاماس وبليافيستا وتوكاتشيه بمقاطعة سان مارتن. وتم إطلاق سراح أربعة في وقت لاحق، ورد أن اثنين منهم تعرضا للتعذيب. أما الثلاثة والعشرون الآخرون فمايزالون في عداد «المختفين».

وفي ٢٨ إبريل/نيسان، ورد أن بعض الجنود من قاعدة ماريسكال كاسيريس العسكرية داهموا منزل سيدة في الخامسة عشرة من عمرها تُدعى أوليفيا بيريز، في تارابوتو بمقاطعة سان مارتن، وتعدوا عليها بالضرب؛ وكانت آنذاك حاملاً في الشهر السابع، فأصيبت بنزيف مما استدعى نقلها إلى المستشفى؛ ولم يمض سوى أربعة أيام حتى أسقطت جنينها.

وورد أن سبعة جنود من ثكنات بليافيستا اغتصبوا تلميذة في الرابعة عشرة، تُدعى فرويلي موري، يوم ٧ يونيو/حزيران؛ فبعد أن قام الجنود بتفتيش منزل عائلتها في منطقة نويفا ليما، بمقاطعة بليافيستا، أمروها بالذهاب معهم بدعوى أنهم يرغبون في التحدث معها. ولما رفضت هي وأبواها الامتثال لهذا الأمر، هددهم الجنود بأسلحتهم؛ ثم اقتادوا فرويلي إلى حديقة البيت حيث اغتصبوها.

كما أُعدم خارج نطاق القضاء ثلاثة رجال على الأقل في مقاطعة سان مارتن، بعد أن اعتقلهم الجيش؛ ففي ٢١ يونيو/حزيران قام أفراد القوات المسلحة باعتقال إريك روخاس ليانكا ورفائيل نافارو بيسانغو، وعذبوهما على مرأىً من بعض الشهود. وفي اليوم التالي، تم العثور على جثتيهما طافيتين في نهر ريو مايو بالقرب من قرية شاباجا. ولم يمض يومان حتى أُلقي بجثة ريكاردو سلازار رويز أمام مدخل بيت شقيقته في منطقة سان خوزيه دي سيسا بمقاطعة لاماس؛ وكان مصاباً بأربع طلقات نارية، ويبدو أنه تعرض أيضاً للتعذيب. وكانت قد اعتقلته إحدى دوريات الجيش من قاعدة عسكرية في المنطقة يوم ٢٢ يونيو/حزيران. □

دورية عسكرية في بيرو

©راكس فيتشرز

إيران

إعدام المئات عاماً بعد عام

لايزال المئات من السجناء، بمن فيهم سجناء الرأي، يُعدمون في إيران عاماً بعد عام؛ وتلك ظاهرة ظلت مستمرة منذ عام ١٩٧٩ . وقد نُفِّذ أغلب هذه الإعدامات شنقاً؛ وأحياناً ما يُعدم الضحايا علناً وبشكل جماعي. غير أن هناك آخرين أُعدموا رجماً بالحجارة أو رمياً بالرصاص، أو تعرضوا للجلد وقطع الأطراف ثم أزهقت أرواحهم.

كما أن المحاكمات التي تجري في قضايا الإعدام بعيدة كل البعد عما تقتضيه المعايير المعترف بها دولياً للمحاكمة العادلة. وعادةً ما تجري المحاكمات السياسية سراً داخل السجون، وكثيراً ما تستغرق بضع دقائق فحسب، ولا يُسمح للمتهمين بالاتصال بمحامين، وليس من حقهم استدعاء شهود النفي ولا استئناف الأحكام الصادرة ضدهم.

وقد وقع آخر إعدام جماعي للسجناء السياسيين سراً في عام ١٩٨٨؛ وتعلم منظمة العفو الدولية بأمر ٢٥٠٠ سجين أُعدموا، غير أن هناك شهوداً أخبروا المنظمة بأن العدد الكلي لمن أُعدموا يفوق هذا الرقم بكثير. وقد زُعم أن معظم من أُعدموا من أنصار منظمة «مجاهدي خلق»، وهي جماعة معارضة مقرها في العراق. إذ اتهمت الحكومة مؤيدي هذه المنظمة بالتجسس أو ارتكاب أنشطة إرهابية. غير أن منظمة العفو الدولية سجلت أسماء المئات من أعضاء أو مؤيدي جماعات سياسية معارضة أخرى ممن تم إعدامهم أيضاً؛ وكان بعضهم من سجناء الرأي.

على أن السلطات الإيرانية لم تعترف قط بهذا الإعدام الجماعي، ولم يتوقف إعدام المعتقلين السياسيين؛ ففي إبريل/نيسان ١٩٩٢، ورد ما يفيد بإعدام ما لا يقل عن ٤٠ شخصاً ممن زُعم انتماؤهم أو تأييدهم لمنظمة «مجاهدي خلق» في طهران؛ وأُعدم ما لا يقل عن ٧٦٠ شخصاً خلال عام ١٩٩٠ و ٧٧٥ في عام ١٩٩١ .

وقد أُعدم البعض بسبب معتقداتهم الدينية؛ ففي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٠، تم إعدام راعي كنيسة نصراني يُدعى حسين سودمند في مدينة مشهد، بتهمة الردة. كما ورد أن بهمان سمندري . وهو من أبناء أسرة بهائية مرموقة . قد أُعدم سراً في سجن إفين في مارس/آذار ١٩٩٢، بعد استدعائه بحجة توقيع بعض المستندات وقد اعتُبر كل من حسين سودمند وبهمان سمندري من سجناء الرأي.

هذا، وقد أعربت منظمة العفو الدولية للسلطات الإيرانية مراراً عن قلقها بشأن ارتفاع عدد الإعدامات في إيران؛ وتخشى المنظمة أن تستمر الإعدامات التي تعقب محاكمات جائرة، ما لم يمارس المجتمع الدولي الضغط على الحكومة الإيرانية كي تكف عن الإعدام وتحسن من سجلها في مجال حقوق الإنسان. □

إيران: استمرار إعدام السجناء بلا هوادة (رقم الوثيقة: MDE 13/18/92)

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية تصدر شهرياً في أربع لغات لتحمل إليكم الأنباء حول بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها في شتى أنحاء العالم، إلى جانب التقارير التي تتسم بالدقة والاستقصاء. ويمكن الحصول على النشرة الإخبارية من منظمة العفو الدولية (انظر العنوان أدناه).

قيمة الاشتراك السنوي ٧ جنيهات إسترلينية (١٣ دولاراً أمريكياً)

AMNESTY INTERNATIONAL, 1 Easton Street, London WC1 8DJ, United Kingdom.